



كلية التربية الرياضية للبنين	دور : مايو
قسم : الاداره الرياضيه والترويج	العام الجامعى ٢٠١٢/٢٠١٣
تخصص : اداره رياضيه	تاريخ الامتحان ٢٠١٣/٦/٤
امتحان مادة : التشريعات و القوانين الرياضيه	الزمن : ساعتان
الفرقه : الرابعه (نظام حديث)	الدرجه : (٧٠)

السؤال الأول : (الدرجة ٣٥)

- أ- قارن بين كلامن لائحة الانديه الرياضيه و لائحة مراكز الشباب من حيث:
ما هيه و الاهداف و التأسيس و الاشهار.
لائحة الأندية الرياضية "النظام الأساسي":
- الباب الأول : ماهية النادى الرياضى واهدافه وتأسيسه وإشهاره
- ١: النادى الرياضى هو هيئة رياضية لها شخصية اعتبارية مستقلة وتعتبر من الهيئات الخاصة ذات النفع العام ، ويتكون من عدد لا يقل عن خمسين عضوا من الأشخاص الطبيعيين الذين لا يستهدفون الكسب المادى .
- ٢: يهدف النادى إلى تكوين الشخصية المتكاملة للشباب من النواحي الاجتماعية والصحية والدينية والنفسية والفكرية والترويجية عن طريق نشر التربية الرياضية والاجتماعية وبيث الروح الوطنية بين الأعضاء وتنمية مكاباتهم المختلفة وتهئية الوسائل اللازمة لشغل أوقات فراغهم وذلك فى إطار السياسة العامة للدولة والتخطيط الذى تضعه وزارة الشباب.
- ٣: يجرى تأسيس النادى والترخيص به واشهاره وفقا لاحكام القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ المعدل بالقانون رقم ٥١ لسنة ١٩٧٨ والنظام الأساسى للنادية الرياضية.
- ٤: تقدم الأوراق اللازمة لشهر النادى للجهة الادارية المختصة طبقا لنموذج يشتمل على مايلى :
- أسم النادى .
مقره.
شعاره.
تاريخ التأسيس.
اسماء المؤسسين.
رقم وتاريخ الترخيص الصادر به من وزارة الداخلية.
أهداف النادى.
- ٥: يباشر النادى اختصاصاته فى إطار السياسة العامة للدولة والتخطيط الذى تضعه وزارة الشباب ، وينظم نشاطه الرياضى الرسمى وفقا للأسس والبرامج التى تضعها اتحادات اللعاب الرياضية المعنية .
ولايجوز ان يشترك النادى فى نشاطه اى اتحاد رياضى إلا إذا توافر لا يستخدم فرقة ملعب قانونى طبقا للقانون الدولى لهذا الاتحاد.

لائحة النظام الأساسي لمراكز الشباب

ماهية مركز الشباب وأهدافه وتأسيسه وإشهاره

١

يعتبر مرآز الشباب هيئة أهلية شبابية مجهزة بالمباني والإمكانات بقصد تنمية النشء والشباب واستثمار أوقات فراغهم في ممارسة مختلف الأنشطة الثقافية والاجتماعية والوطنية والرياضية.

٢

يهدف المرآز إلى إعداد النشء والشباب إعداداً سليماً وتنشئتهم تنشئته وطنية وتنمية قدراتهم وآتشاف مواهبهم ورعاية إبداعاتهم.

٣

يباشر المرآز اختصاصاته في إطار السياسة العامة للدولة والتخطيط الذي تضعه الجهة الإدارية المرآزية.

٤

يجرى تأسيس مرآز الشباب والترخيص به وإشهاره وفقاً لأحكام القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وطبقاً لأحكام هذا النظام.

٥

تقوم الجهة الإدارية المختصة بإشهار مرآز الشباب بعد موافقة الجهة الإدارية المرآزية متى توافرت الشروط اللازمة للإشهار وهي:

١-توافر حد أدنى من الأرض لا تقل عن ١٥٠٠ متراً مربعاً ومقام عليها مبني إداري و ملعب وفقاً للنموذج المعتمد من الجهة الإدارية المرآزية.

٢-توافر عدد من الأعضاء المؤسسين لا يقل عن مائة عضو.

٣-توافر هـ □ ن □ ت □ هـ □ م □ ة أش □ و يصدر قرار الجهة الإدارية المرآزية بإشهار مرآز شباب خلال ثلاث

الشروط و بناء على عرض الجهة الإدارية المختصة.

انواع العضويه

أنواع العضوية للنادى:

١] عضو مؤسس

٢] عضو عامل

٣] عضو تابو

- ٤] عضو فخري
 ٥] عضو موسمي
 ٦] عضو رياضي
 ٧- عضو فرع
 أنواع العضوية للمركز
 ١ - عضو مؤسس ٢ - عضو عامل
 ٣ - عضو تابع ٤ - عضو منتسب
 ٥ - عضو فخري

ب- ما هي موارد النادي الرياضي و اختصاصات مراقب الحسابات ؟

تتكون الموارد المالية للنادي من :
 كافة الاشتراكات والرسوم والاعلانات والتبرعات المشار اليها في المادة السابقة حسب الفئات التي تحددها اللائحة المالية .
 حصيله ايرادات المباريات والحفلات التي توافق عليها الجهة الادارية المختصة طبقا للشروط والاوزاع التي تقررها.
 الاعلانات.

التبرعات والهبات والوصايا التي يقبلها مجلس الادارة بشرط موافقة الجهة الادارية المختصة الصريحة.
 ١ - أية ايرادات اخرى بشرط موافقة الجهة الادارية المختصة الصريحة .
 ٢ - وعلى النادي أن يودع امواله النقدية باسمه الذي اشتهر به في حساب خاص بأحدى المصارف التي تأذن بها الجهة الادارية المختصة وعلى النادي أن يخطر تلك الجهة بكل تغيير في المصرف خلال اسبوع من تاريخ التغيير.
 ٣ -

يراجع حسابات النادي مراقب حسابات من المقيدين بجدول المحاسبين القانونيين تنتخبه الجمعية العمومية وتحدد مكافأته وذلك لمباشرة الاختصاصات التالية:
 ١ - مراجعة حسابات النادي اولا باول وفحص مستنداته ومطابقتها لللائحة المالية.
 ٢ - مراجعة تطبيق بنود الميزانية ورفع ما يراه من ملاحظات لمجلس الادارة للعمل على تلافيها ، واذا لم يتم المجلس بذلك يقوم مراقب الحسابات بإخطار الجهة الادارية المختصة بتقرير في هذا الشأن
 ٣ - مراجعة الحسابات الختامي وعرضه على مجلس الادارة مشفوعا بتقرير مدعم بالمستندات المؤيدة.
 ٤ - تقديم تقرير سنوي للجمعية العمومية عن حالة النادي المالية.
 ٥ - واذا خلا مركز مراقب الحسابات ، أو امتنع عن مباشرة اختصاصاته - وبعد موافقة الجهة الادارية المختصة - يختار مجلس الادارة من يحل محاه على أ، يعرض ذلك على أول جمعية عمومية .

السؤال الثاني :
الدرجة (٣٥)
أ- "تنشأ نقابه المهن الرياضيه و تكون لها الشخصيه الاعتباريه و تباشر نشاطها فى اطار
السياسه العامه
للدوله "
فى ضوء تلك العبارة اجب على ما يلى :
اذكر شعب النقابه .
(أ) التعليم
(ب) التدريب
(ج) الإدارة فى المجالات
الرياضية

ما هي اهداف النقابه
عمل النقابه على تحقيق الأهداف التالية وفى حدود الموارد المتاحة للنقابه :
(أ) الارتقاء بالمستوى العلمى والمهنى للأعضاء والمحافظة على كرامة المهنة ووضع
الضوابط الكفيلة بتنظيم ممارستها .
(ب) تعبئة طاقات أعضاء النقابه وتنظيم جهودهم فى خدمة المجتمع لتحقيق الأهداف
القومية وأهداف التربية الرياضية والرياضة ومواجهة مشكلات التطبيق بوضع الحلول المناسبة
لها والاشتراك الايجابى فى العمل الوطنى .
(ج) الإسهام فى دراسة خطط التنمية الاجتماعية والاقتصادية عن طريق إكساب المواطنين
الصحة العامة واللياقة البدنية للعمل والإنتاج والدفاع .
(د) النهوض بالمواطنين الصحة العامة واللياقة البدنية للعمل والإنتاج والدفاع .
(د) النهوض بمهنة التدريب وتطويرها وفقا لمقتضيات التقدم العلمى والمحافظة على تقاليدھا .
(هـ) المساهمة العلميه والعملية فيما قد يتطلبه رسم وتخطيط السياسة العامة القومية للتربية
الرياضية والرياضة .
(و) المساهمة الفعلية مع الجهات المعنية بالرياضة فى الأعمال التخطيطية والتوجيهية
والتنفيذية المتعلقة بالتدريب والإسهام فى وضع مناهج التدريس للمدربين .
(ز) تنسيق ودعم العلاقات والروابط بين النقابه والأجهزة والهيئات المعنية بالتربية الرياضية
والرياضة وتقديم المعلومات للارتقاء بمستوى الأداء فى مهن التربية الرياضية
(ح) العمل على توثيق الروابط وتيسير فرص التعاون مع المنظمات المماثلة المحلية والدولية
عن طريق البعثات والمؤتمرات وتبادل المعلومات والخبرات
(ط) الاهتمام بالمجالات العلميه والفنية المرتبطة بالمهنة والارتقاء بها بما يحقق التعليم والنشر
ورفع المستوى

(ى) العمل على تنمية ونشر البحوث المهنية وتشجيع التأليف والترجمة فى مجالات
المهنة وربط موضوعاتها بالأهداف الاجتماعية والتربية القومية

(ك) تنمية روح الإخاء والتعاون بين أعضاء النقابه وتأمين حياتهم وتوفير أوجه الرعاية
الاجتماعية والاقتصادية لأسرهم وعلى الأخص ما يأتي :

١- مما يتشكل التنظيم العام للنقابه .

– يش كل التنظيم العام للنقابه كما يلى :

(أ) الجمعية العمومية .

(ب) مجلس النقابة .

(ج) لجان الشعب .

(د) النقابات الفرعية ، وتتكون من :

١- الجمعيات العمومية للنقابات الفرعية .

٢- مجالس النقابات الفرعية .

ب- اذكر كلا من شروط و اختصاصات المدير التنفيذي لمركز الشباب ؟
يشترط في المدير التنفيذي للمركز مايلي:

- أ- أن يكون حاصلاً على مؤهل جامعي مناسب.
- ب- أن يكون مصري الجنسية حسن السير والسلوك لم تصدر ضده أية احكام نهائية في جنائية أو جنحة بعقوبة مقيدة للحرية ولم يسبق فصله من اية جهة عمل.
- ج- الإلتزام بحضور الدورات التدريبية التي تنظمها الجهة الإدارية المرآزية أو الجهة الإدارية المختصة.
- د- ألا يباشر أي عمل آخر في مجال الشباب والرياضة بمقابل أو بدون مقابل.

يباشر المدير التنفيذي الاختصاصات الآتية:

- ١- الإدارة اليومية للمرآز من جميع النواحي.
- ٢- تنفيذ قرارات مجلس الإدارة بما يتفق وخطة المرآز المعتمدة من الجهة الادارية المختصة.
- ٣- إعداد الميزانية والحساب الختامي عن السنة المالية المنتهية ووضع مشروع الموازنة للسنة المالية التالية مع المشرف المالي وتقديمه لمجلس الادارة لعرضه علي الجمعية العمومية
- ٤- إعداد مشروع خطة نشاط المرآز لرعاية جميع المراحل السنوية من آفة النواحي بالاشتراك مع مشرفي النشاط ورفعها للجهة الادارية المختصة.
- ٥- تنفيذ خطة المرآز في جميع المجالات بالتعاون مع المشرفين المختصين.
- ٦- التوقيع علي الشيكات أتوقيع أول.
- ٧- تقديم تقرير شهري وربع سنوى وسنوى عن حالة المرآز وأعماله وإنجازاته للجهة الإدارية المختصة.
- ٨- الإشراف والرقابة علي العاملين بالمرآز والاجتماع معهم و مساءلتهم تأديبياً.
- ٩- توجيه الدعوة لاجتماعات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة وتحرير المحاضر الخاصة بها وتسجيلها في الدفاتر المعدة لذلك والتوقيع عليها مع رئيس الاجتماع.

- ١٠ - إعداد جدول أعمال مجلس الإدارة بالاتفاق مع رئيس المجلس
- ١١ - حضور جلسات مجلس الإدارة والجمعية العمومية والاشتراك في المناقشات دون أن يكون له حق التصويت.
- ١٢ - قبول طلبات العضوية الجديدة.
- ١٣ - التوقيع على جميع مكاتبات المرآز.
- ١٤ - اعتماد صرف المرتبات والمكافآت والمصروفات علي اختلاف أنواعها حسبما يرد في ميزانية المرآز المعتمدة طبقا للائحة المالية.
- ١٥ - توجيه نظر الأعضاء إلى ما يقع منهم من مخالفات لنظام المرآز ولوائحه وقرارات مجلس الإدارة.
- ١٦ - حفظ المستندات والسجلات والأختام وآل ما يتصل بعهدته في مقر المرآز.
- ١٧ - تمثيل المرآز أمام القضاء وأمام الغير
- ١٨ - توقيع جميع العقود والاتفاقيات التي تبرم مع المرآز وذلك بعد اعتمادها من مجلس الادارة .

مع تمنياتنا بالتوفيق ،،،،،،

قسم الاداره الرياضيه والترويح